

بصائر عقديّة في حديث "مثل المذهن في حدود الله" دراسة وصفية تحليلية

د. خالد حسين حمدان

كلية أصول الدين - قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين

Khamdan@iugaza.edu.ps

ملخص: هذا البحث دراسة وصفية تحليلية لحديث "مثل المذهن في حدود¹ الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة² فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها فكان الذي في أسفلها يمرؤون³ بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به فأخذوا فأساً فجعل ينقر⁴ أسفل السفينة فأتوه فقَالُوا: مَا لَكَ؟! قَالَ: تَأَذَيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَيَّ يَدِيهِ أَنْجُوهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ"⁵ بهدف تحديد مفهومي المداراة، والمداهنة، والفرق بينهما، وبيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع استشعار خطورة السلبية واللامبالاة، وعدم الاهتمام بأمر المسلمين، وكان من نتائج هذا البحث: أن المداهنة والمداراة، ضدان لا يجتمعان؛ إذ أن المداراة صفة مدح، وهي لأهل الإيمان، وهي تعني: أن يتنازل المرء عن شيء من دنيائه، ليحافظ بذلك على دينه، بينما المداهنة صفة ذم، وهي لأهل النفاق، وهي تعني: أن يتنازل المرء عن شيء من دينه ليحافظ بذلك على دنيائه، وحقبة كل منهما مبنية على قاعدة شرعية عظيمة، هي قاعدة سد الذرائع، فما كان ذريعة لتلم الدين أو أهله بصفة خاصة أو عامة، فهو مداهنة، محرمة ولا يجوز الإقدام عليه، وما كان ذريعة لحفظ الدين وأهله بصفة خاصة أو عامة، فهو مداراة جائز فعلها، بل واجب في بعض الأحيان، والهالك المشار إليه في الحديث عام يشمل الهالك في الدنيا والخسران في الآخرة والعياذ بالله رب العالمين، من هنا فإن الساكت عن تغيير المنكر مداهنة لأهله فهو شريك في الإثم، لذا فهو مستحق للعقوبة في الدنيا والآخرة وأن ما يقع عليه من عقاب إنما هو جزاء وفاق لمعصيته، لعدم قيامه بواجب ألزمه به ربه ﷻ، ثم إن اعتذار أرباب البدع والمعاصي بحسن نياتهم ليس مصححاً لعملهم، ولا مانعاً من اعتباره منكراً يجب تغييره.

Belief insight in the prophet Hadith: Those who are on the verge of penetration the frontiers of God Descriptive analytical study.

Abstract: This paper is descriptive analytic study of the prophetic hadith narrated by An-Nu'man bin Bashir

"The example of the person abiding by Allah's orders and limits " to distinguish between the concept of favoring and flattering. It also sheds the light on the significance of calling for goodness and forbidding abomination taking into consideration the dangerous of indifference and neglecting Muslims` affairs. Therefore; the paper shows that favoring and flattering are poles apart. Favoring is positive and it is associated with Believers. It means that the person might abandon something exists in the present life to adhere his faith. On the other hand, flattering is surely negative and it is connected with Hypocrites. It indicates that one might abandon a pillar of his religion to stick to his present life. Thus, each one of these characteristics is based on the religious base "Satisfaction of Excuses". Any excuse affects partially or generally the religion is considered flattering and any excuse aims at protecting the religion is a type of favoring. So, the aforementioned destruction in the prophetic hadith includes both the present life and the hereafter. Consequently, one who prevents abomination for the sake of his tribe, he is considered as an accessory in this sin. Moreover, the apology of sinners with a good faith does not mean an acceptance for their deeds, and it is allowed to consider it as an abomination should be changed.

مقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ .

اللهم إنا نستدعي من رضاك المنحة، كما نستدفع بك المحنة، ونسألك العصمة كما نستوهد منك الرحمة، ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، ويسر لنا العمل كما علمتنا وأوزعنا شكر ما آتيتنا، وانهج لنا سبيلاً يهدي إليك، وافتح بيننا وبينك باباً ، نفذ منه عليك، لك مقاليد السموات والأرض وأنت على كل شيء قدير. أما بعد :

بَصَائِرِ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

فإن من أوجب الواجبات على المسلم الاعتناء بقضاياها العقديَّة والعمل بمقتضياتها، فهي أساس الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة، أمَّا في الدنيا فلأننا نعيش في عصر غلبت فيه الفتن وعمَّ فيه الفساد، وأمَّا في الآخرة فلأنها تؤدي إلى مرضاة الله ﷻ، ومن ثم الولوج إلى رحمته بإذنه تعالى ودخول الجنة.

من هنا فإن من أهم المهمات وأفضل القربات التناصح والتوجيه إلى الخير والتواصي بالحق والصبر عليه، والتحذير مما يخالف ويغضب الله ﷻ ويباعد من رحمته، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مقدمة هذه المهمات، ومنزلته عند الله ﷻ عظيمة، وليس أدلَّ على ذلك من تقديم الله ﷻ له على الإيمان كما في قوله تعالى: "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ"⁶، وتقديمه له ﷻ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فقال تعالى وقوله الحق: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"⁷ وفي هذا التقديم إيضاح لعظم شأن هذا الواجب وبيان لأهميته في حياة الأفراد والمجتمعات والشعوب، وبتحقيقه والقيام به تصلح الأمة ويكثر فيها الخير ويضمحل الشر ويقبل المنكر. وبإضاعته تكون العواقب وخيمة والكوارث عظيمة والشُرور كثيرة، وتتفرق الأمة وتقسو القلوب أو تموت، وتظهر الرذائل وتنتشر، ويظهر صوت الباطل، ويفشو المنكر، وأخيراً فهذا جهد المقل، وعمل ابن آدم لا يخلو من نقص، لذلك فنحن بحاجة إلى تسديد أرجو الله أن يغفر لي كل خطأ وخطل فالجواد قد يكبوا و السيف قد ينبوا و الكمال لله ﷻ.

فَجَلْ مِنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَ عَلَا

فَإِنْ تَجَدَّ عَيْبًا فَسُدَّ الْخُلَا

وختاماً أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به المسلمين آمين.

أسباب اختيار الموضوع:

اختار الباحث هذا الموضوع لسببين رئيسيين:

الأول: الخلط عند البعض بين مفهومي المداراة، والمداهنة، والفرق بينهما، مما قد يوقع الإنسان في التناقض والاضطراب .

الثاني: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعناية الشرع المطهر به، وما يلاحظه الباحث من ضعف الالتزام به حتى عند كثيرين من أصحاب الاختصاص، في الوقت الذي لازالت حاجة المجتمع إليه قائمة.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى :

- 1- تحديد مفهوم المداراة، والمداهنة، والفرق بينهما، وذلك لخطورة الخلط بينهما، وما ينشأ عن ذلك من مواقف عملية خاطئة، خاصة في هذا العصر الذي من سماته التناقض والاضطراب.
- 2- استشعار خطورة السلبية واللامبالاة وعدم الاهتمام بأمر المسلمين.
- 3- تقدير مشاعر الآخرين ومراعاة أحوالهم.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في التنكير بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو باب عظيم به قوام الأمر كله، وبالرغم من هذه الأهمية- وللأسف الشديد- قد ضيع أكثره منذ زمن بعيد ولم يبق منه في هذا الزمان إلا القليل، ومعلوم أنه إذا كثرت الخبث عم العقاب الصالح والطالح وإذا لم يتم الأخذ على يد الظالم أوشك أن يعمّ الله الناس بعقابه، قال تعالى: "... فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"⁸، وعليه ينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله ﷻ أن يعتني بهذا الباب ويخلص نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتقاع مرتبته فإن الله تعالى قال: "وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ"⁹، من هنا فإنه إذا أمر بالمعروف ونهي عن المنكر تحصل النجاة لكل وإلا هلك العاصي بالمعصية والطائع بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث يكثر الخبث، نسأل الله السلامة والعفو والعافية والمعافة الدائمة في الدين والدنيا والآخرة

الدراسات السابقة:

عشرات هي الكتب، ومئات هي المقالات ذات الصلة بأبرز موضوعات هذا البحث، بيد أنها في جُلّها اتسمت بالعموم، وللحق أنني لم أفق وقوفاً حقيقياً على أن أحدها أبرز الجانب العقدي بشكل يشفي الغليل، الأمر الذي يؤكد الحاجة الضرورية لدراسته، فكانت هذه المحاولة، وفيما يلي طائفة من هذه الكتب التي حامت حول الحمى من المنظور الذي أردنا.

- 1- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة
- 2- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / لابن أبي الدنيا
- 3- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / أحمد بن محمد الخلال، تحقيق عبد القادر عطا

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

- 4- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر/ الدكتور ياسر بن حسين برهامي
 - 5- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر/د. محمد عبد القادر أبو فارس
 - 6- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه) خالد بن عثمان السبت
- منهج البحث:**

سلك الباحث في بحثه المنهج الوصفي التحليلي، والذي يعرف بأنه: " وصف منظم للحقائق، ولميزان مجموعة معينة أو ميدان من ميادين المعرفة المهمة بطريقة موضوعية وصحيحة"¹⁰

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة، وتمهيد- ضمّنته شرحاً عاماً للحديث-، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

المقدمة:

التمهيد:

المبحث الأول: المداهنة والمدارة.

المبحث الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المبحث الثالث: اعتذار أرباب البدع والمعاصي بحسن نياتهم.

المبحث الرابع: استحقاق العقوبة في الآخرة بترك تغيير المنكر.

الخاتمة: وقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

مقدمة:

لا يخلو مجتمع من المجتمعات من بعض صور المنكر والفساد التي يقدم عليها ضعاف الإيمان، فإن قام أهل الرشد بواجبهم في إنكار تلك المنكرات والأخذ على أيدي الظالمين صلح المجتمع ونجا الجميع من غضب الله ﷻ، وأما إن تقاعسوا عن هذا الواجب وغلبت كلمة المداهنين فإن العقوبة الإلهية تعم الجميع، وتلك سنة إلهية لا تتغير، قال الحافظ: " وهكذا إقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه، وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها"¹¹، ومصدق ذلك قوله تعالى: "وَأَنفُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"¹²، وقول النبي ﷺ: "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ"¹³.

الحديث الذي يفرده هذا البحث بالدراسة هو حالة من تلك الحالات، بل هو أصل يقاس عليه، باعتباراه مصدر من مصادر التشريع التي أجمعت الأمة على تلقاها بالقبول، فيه يُشَبَّه

د. خالد حمدان

الرسول ﷺ حال النَّاس وموقفهم مما يكون في المجتمع من منكرات، بحال قوم ركبوا سفينة فافتسموا أماكنهم فيها، فكان من نصيب بعضهم الجزء الأعلى من السفينة، وكان من نصيب الآخرين الجزء الأسفل منها، وكان لابد لأهل السفل من الماء فكانوا يصعدون لأعلى السفينة ليستقوا الماء، ولما كان ممرهم على أهل العلو فقد تأذوا بهم؛ إذ ربما أصابوهم بشيء من رشاش الماء أو ألقوهم وقت راحتهم أو غير ذلك، فلما رأى أهل السفل تأذي أهل العلو منهم عزموا على أن ينقبوا في نصيبهم نقباً يحصلون منه على الماء دون الحاجة إلى إيذاء من فوقهم، ولم يدر هؤلاء أن هذا الخرق الصغير سيؤدي إن ترك إلى هلاك الجميع ويكون معنى أصغر خرق هو أوسع قبر¹⁴.

ويبين الرسول الكريم ﷺ أن الأمر لا يخلو حينئذ من إحدى نتيجتين: إما أن يقوم أهل العلو بواجبهم في منع هذه الكارثة فينجو الجميع، وإما أن يتركوهم وشأنهم بدعوى أن هذا نصيبهم يفعلون فيه ما يشاءون وحينئذ تكون النتيجة الحتمية هي هلاك الجميع.

المبحث الأول: المداهنة والمداراة

المطلب الأول: المداهنة

المداهنة لغةً:

دهن: الدهن معروف دهن رأسه وغيره يدُهْنه دهنًا بله، والاسم الدهن والجمع أدهان ودهان والمدهن: بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الهاء وفي آخره نون: من الإدهان وهو المُصانعة واللين، والمحابة في غير حق، ومنه قوله ﷺ: "وَدُّوا لَوْ تَدُهْنُ فَيَدُهْنُونَ"¹⁵، وهو الذي يرائي ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر¹⁶، والإدهان: العيش، ومنه المداهنة، وهي: إظهار خلاف ما يُضمَر¹⁷.

المداهنة اصطلاحاً:

هي: أن يرى منكراً ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظاً لجانب مرتكبه أو جانب غيره لخوف أو طمع أو لاستحياء منه أو قلة مبالاة في الدين¹⁸.

يظهر مما تقدم أن المداهن يرضى بنقص دينه أو تضييع واجب أو وقوع في محرم، من خلال معاملة للناس بما يحبون، والثناء عليهم بما ليس فيهم، ولو كانوا على باطل، فيمتنع المداهن عن إنكار منكر أو نصرة مظلوم، رعاية لحق فاعل المنكر أو الظالم، توقعاً لما قد يحصل منه من جاه أو مال أو حظ من حظوظ الدنيا.

من هنا فإن المداهنة تقترب كثيراً من النفاق، وبهذا التعريف يتبين خطر المداهنة، وما تؤدي إليه من ضياع الدين كله أو بعضه، فهي خلق قدر، لا ينحط فيه إلا من خف في العلم

بَصَائِرِ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

وزنه، أو من نشأ نشأة صغار ومهانة، وأزيد الأمر وضوحاً ببعض الآيات من كتاب الله ﷺ، التي حذرت من المداهنة، مع ذكر أقوال المفسرين حولها.

1- يقول الله ﷻ: "فَلَا تَطْعِ الْمُكْذِبِينَ وَدُّوا لَوْ تَدَّهْنُ فَيُدْهِنُونَ"¹⁹.

لعلماء التفسير أقوالٌ مختلفة في معنى المداهنة، يجمعها معنى واحد كما سيتضح ذلك من عرض أقوالهم، وأن الاختلاف هنا اختلافٌ تنوع لا اختلافٌ تضاد.

نقل القرطبي - رحمه الله - في تفسيره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وعطية والضحاك والسدي في قوله تعالى: "وَدُّوا لَوْ تَدَّهْنُ فَيُدْهِنُونَ"، ودُّوا لو تكفر فيتمادون على كفرهم، وعن ابن عباس أيضاً: ودُّوا لو ترخص لهم فيرخصون لك، وقال الفراء والكلبي: لو تلين لهم فيلينون لك، والإدهان: التلين لمن لا ينبغي له التلين، قاله الفراء، وقال مجاهد: المعنى ودُّوا لو ركنت إليهم، وتركت الحق فيما لتونك، إلى أن قال. وقال الحسن: " ودُّوا لو تصانعونهم في دينك فيصانعونك في دينهم... إلخ، ثم قال القرطبي قلت: كَلَّهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَحِيحَةٌ عَلَى مَقْتَضَى اللَّغَةِ وَالْمَعْنَى، فَإِنَّ الْإِدْهَانَ: اللَّيْنُ وَالْمَصَانَعَةُ، وَقِيلَ مُجَامَلَةُ الْعَدُوِّ مِمَّا يَلْتَمِسُهَا"²⁰، ويعلق سيد قطب - رحمه الله تعالى - حول هذه الآية فيقول: "... فهي المساومة إذن، والاعتقاد في منتصف الطريق، كما يفعلون في التجارة، وفرقٌ بين الاعتقاد والتجارة كبير، فصاحب العقيدة لا يتخلى عن شيءٍ منها، لأنَّ الصغير منها كالكبير، بل ليس في العقيدة صغير وكبير، إنها حقيقةٌ واحدةٌ متكاملة الأجزاء، لا يطبعُ فيها صاحبها أحداً، ولا يتخلى عن شيءٍ أبداً، وما كان يمكن أن يلتقي الإسلام والجاهلية في منتصف الطريق، ولا أن يلتقيا في أي طريق"²¹.

2- كذلك يقول الله ﷻ: " فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَطْعِ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كُفُورًا"²²، "أي لا تطع الكافرين والمنافقين إن أرادوا صدك عما أنزل إليك"²³،

3- ويقول الله ﷻ: " وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَخْذُوكَ خَلِيلاً وَلَوْ لَا أَنْ تَبْتَئَكَ لَقَدْ كَدْتِ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً إِذَا لَأَدْفَنَّاكَ فِي الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيراً"²⁴

أي: "قد كادوا لك أمراً لم يدركوه، وتحيلوا لك، على أن تفتري على الله غير الذي أنزلنا إليك، فتجيء بما يوافق أهواءهم، وتدع ما أنزل الله إليك"²⁵.

الآيات السابقة تبيِّن أنَّ المداهنة مُحَرَّمَةٌ بِجَمِيعِ صُورِهَا، لِأَنَّ مَحْصَلَتَهَا هُوَ النِّقْصُ فِي الدِّينِ وَالنِّزْلِ مِنْهُ.

بواعث المداهنة:

د. خالد حمدان

قد يكون الباعث على المداهنة متابعة بعض المتصدرين لأهواء ذوي السلطان، أو طلباً لتحصيل مال، أو رضا صاحب أو قريب، أو رغبة في إرضاء مرهوب أو مرغوب، فتراهم ينقضون بعض أصول الدين أو فروعه، ويطلقون عبارات تخرج من الإسلام إرضاء للحكام واستجابة لأهوائهم، ومتى اتصف إنسان بهذا الوصف، لاسيما إذا كان داعيةً، سقط من أعين الناس، فضلاً عن حبوط عمله والعياذ بالله ﷻ، الذي يقول وقوله الحق: "وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ"²⁶ ويقول: "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ"²⁷.

هاتان الآيتان وإن كانتا قد نزلتا في أهل الكتاب فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر عند علماء الأصول، فكل من كتم الحق وخلطه بالباطل وهو يعلم فهو من أهل هذه الآية، وفيما يلي كشف بعض الصور التي التبس فيها الحق بالباطل، والتي يقع فيها بعض المنتسبين لهذا الدين من المنافقين وضعاف الإيمان لتبرير الانحراف أو التهوين منه والرضى به وإقراره، بل إن بعض الطيبين من دعاة وطلاب علم قد تأثروا بأولئك الملبسين فصاروا يرددون بعض ما يقولون بعلم أو بغير علم، ومن هذه الصور:

1- لي أعناق النصوص، وتفسيرها تفسيراً باطلاً لتزيين وتدعيم الفتاوى المخالفة لحكم الله ﷻ، دون عمق في فقهها ودون معرفة بقواعد الاستنباط ومناهج الاستدلال وبالمراد التي أجمع عليها العلماء والتي اختلفوا فيها، ومن أبرز الأمثلة على ذلك: إباحة بعض الأعمال الربوية المحرمة بلا شك، وإيجاد تخريجات باطلات لها إرضاء للحكام، حتى يظفر منهم بمنصب، أو بتيسير مصالح مادية له أو لذويه

2- التحايل على نصوص حجاب المرأة للتهوين من أمره.

3- جعل الاشتراكية والديمقراطية من الإسلام وذلك من خلال استخدام النصوص الإسلامية التي تأمر بالشورى، إلى غير ذلك من تهوك في الضلالة، وعبث في أحكام الإسلام وشرائعه. وكان مما قاله شيخ الأزهر السابق الشيخ محمد الخضر حسين - رحمه الله - يذم أخلاق المداهنيين وأفعالهم: "فمن أهل العلم من يرى ذا جاه أو رياسة يهتك ستر الأدب، أو يعيث في الأرض فساداً، فيتغابي عن سفهه أو بغيه، ويطوي دونه التذكرة والموعظة، ابتغاء مرضاته أو حرصاً على مكانة أو غنيمة ينالها لديه، ومن البلية أن المترفين ومن ينحو نحوهم في الزيف والغرور، لا يكتفون ممن يسوقهم الزمن إلى نواديهم أن يسكت عن جهلهم، ويتركهم وشأنهم، وإنما يرضيهم منه أن يزين لهم سوء عملهم، أو يرمقهم بعين مكحولة بتبسم الاستحسان، وهو أقل شيء يستحق به في نظرهم لقب كيس ظريف، إن هذا الصنف من الناس يسيئون لأنفسهم،

بَصَائِرِ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

ويسعون في هدم دينهم ودعوتهم، بل يكونون حجر عثرة في طريق تعظيم الناس للعلم والعلماء، ويقفون في طريقهم لاتباع الحق بتفكيرهم بسوء خلقهم وفساد عملهم عن اتباع دعوة الحق²⁸، فهم كما يقول ابن القيم رحمه الله تعالى: "شر على السالكين إلى الله من قطاع الطريق بل هو من قطاع طريق السالكين حقيقة"²⁹

خطر المداهنة في دين الله :

يظن بعض الناس - وبعض الظن إثم - أن العقل إرضاء للناس جميعهم، وعدم مخالفتهم في أغراضهم وشهواتهم، واستجلاب مودتهم، بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويقول قائلهم: أصلح نفسك بالدخول مع الناس وموافقهم، ولا تبغض نفسك عندهم، وهذا المسلك خط كثير من الناس، وهذا عقل نفاقي شيطاني، وهو عين الهلاك وثمره النفاق، وبيان ذلك من وجوه:

أحدها: أن المداهنة ترك واجباً عظيماً من واجبات الإسلام

وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأجل الناس، والله تعالى يقول: "وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَعْدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً"³⁰، فقد سوت هذه الآية الكريمة في الحكم بين فاعل المنكر والساكت عنه.

الثاني: أن المداهنة قد التمس رضا الناس بسخط الله ﷻ،

فمن فعل ذلك فإنما يكون قد قدّم رضا الناس على رضا الله ﷻ، وبالتالي يكون قد تسبب في غضب الله عليه ولعنته، وفي كتاب معاوية ﷺ إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن اكتبني إلي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري عليّ فكتبت عائشة رضي الله عنها إليّ معاوية سلاماً عليك أما بعدُ فإنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: "مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ"³¹

قوله ﷺ: من التمس رضا الله: أي طلب رضا الله، بسخط الناس: أي بكرهتهم للشيء وعدم رضاهم به، كفاه الله مؤنة الناس: أي الحاجة إليهم، لأنه جعل نفسه من حزب الله وهو لا يخيب من التجأ إليه وكله الله إلى الناس: أي سلب الله الناس عليه حتى يؤذوه³²

الثالث: أن المداهنة المقدم رضا الخلق عن رضا الله ﷻ أخبت حالاً من مرتكب الكبائر.

ويشهد لهذا ما جاء عن بعض السلف: أن الساكت عن الحق شيطان أخرس، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق³³، قال ابن القيم -رحمه الله تعالى-: "وليس الدين بمجرد ترك المحرمات الظاهرة، بل بالقيام مع ذلك بالأمر المحبوبة لله، وأكثر الديّانيين لا يعبتون منها إلا بما شاركهم

د. خالد حمدان

فيه عموم النَّاس، وأما الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة لله ورسوله وعباده، ونصرة الله ورسوله وكتابه ودينه، فهذه الواجبات لا يخطرن ببالهم، فضلاً عن أن يريدوا فعلها، فضلاً عن أن يفعلوها، وأقل النَّاس ديناً، وأمقتهم إلى الله ﷻ من ترك هذه الواجبات وإن زهد في الدنيا جميعاً، وقلَّ أن يرى منهم من يحمرَّ وجهه، ويتمرَّ في الله، يغضب لحرمانه، ويبذل عرضه في نصرة دينه، وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء انتهى³⁴.

أقول: لو أن رجلاً صام النهار وقام الليل، وزهد في الدنيا كلها، وزعم أنه مسلم، وهو مع ذلك لا يغضب ولا يتمرَّ وجهه إذا انتهكت حرمان الله، فلا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر، فهذا الرجل من أبغض النَّاس عند الله ﷻ، وأقلهم ديناً، وأصحاب الكبائر أحسن حالاً منه، يؤيد هذا ما قاله الإمام ابن القيم - رحمه الله: "وقد غرَّ إبليس أكثر الخلق بأن حسن لهم القيام بنوع من الذكر والقراءة والصلاة والصيام والزهد في الدنيا والانقطاع، وعطلوا هذه العبوديات، فلم يحدثوا قلوبهم بالقيام بها، وهؤلاء عند ورثة الأنبياء أقل النَّاس ديناً، فإن الدين هو القيام لله بما أمر به، فتارك حقوق الله التي تجب عليه أسوأ حالاً عند الله ورسوله من مرتكب المعاصي... ومن له خبرة بما بعث الله به رسوله ﷺ وبما كان عليه هو وأصحابه، رأى أن أكثر من يشار إليهم بالدين هم أقل النَّاس ديناً، والله المستعان، وأي دين وأي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يترك، وسنة رسول الله ﷺ يُرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان أحرص؟! كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سلمت لهم مآكلهم ورياساتهم، فلا مبالاة بما جرى على الدين؟ ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل وجدَّ واجتهد، واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه، وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله، ومقت الله لهم، قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون وهم لا يشعرون، وهي موت القلوب، فإن القلب كلما كانت حياته أتم، كان غضبه لله ﷻ ورسوله ﷺ أقوى، وانتصاره للدين أكمل"³⁵

الرابع: أن المداهن لا بد أن يفتح الله له باباً من الذل والهوان.

لأنه طلب العزَّ بمداهنة الباطل، فكما هان عليه أمر الله ﷻ أهانه الله وأذله "تسوا لله فَنَسِيَهُمْ"³⁶، وقال بعض السلف: "من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مخافة المخلوقين، نزعت منه الطاعة، فلو أمر ولده أو بعض موابيه لاستخف بحقه"³⁷

الخامس: أن المداهن تعمه العقوبة إذا نزلت، قال تعالى: **وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**"³⁸ والنجاة هي لأهل الأمر بالمعروف والنهي عن

بَصَائِرِ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

المنكر، كما قال تعالى " فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَبْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَنِيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ"³⁹

المطلب الثاني : المداراة

المداراة لغة:

الدَّرءُ الدَّفْعُ وَ تَدَارَأْتُمْ وَ ادَّارَأْتُمْ تَدَافِعْتُمْ وَ اخْتَلَفْتُمْ وَ الْمُدَارَاةُ فِي حَسَنِ الْخَلْقِ يُقَالُ: دَارَأَهُ وَ دَارَاهُ أَي لَابِنَهُ وَ اتَّقَاهُ⁴⁰ وَ ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: " أَنْ أَسْلَمَهَا الْهَمَزُ لِأَنَّهُ مِنْ الْمَدَافِعَةِ وَ الْمَرَادُ بِهِ الدَّفْعُ بِرَفْقٍ"⁴¹، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ مُدَارَاةُ النَّاسِ" الْمُدَارَاةُ غَيْرُ مَهْمُوزٍ: مُلَائِنَةُ النَّاسِ وَ حُسْنُ صُحْبَتِهِمْ وَ احْتِمَالُهُمْ لِنَلَا يَنْفِرُوا عَنْكَ وَ قَدْ يُهْمَزُ⁴²

المداراة اصطلاحاً:

إظهار الحسَن في مقابلة القبيح لاستدعاء الحسن.. مع سلامة الدين⁴³، ذلك يعني: درء المفسدة والشر باللين من القول وترك الغلظة، أو: الإعراض عن صاحب الشر إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملائس له، ومنه قوله تعالى: "ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ" * وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ * وَإِنَّمَا يَنْزِعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ"⁴⁴

قال الإمام ابن كثير-رحمه الله-: "فهذه ثلاث آيات ليس لهن رابعة في معناها وهو أن الله تعالى يأمر بمصانعة العدو الإنسي والإحسان إليه ليرده عنه طبعه الطيب الأصل إلى الموالاة والمصافاة"⁴⁵ ونقل ابن حجر عن ابن بطلال رحمهما الله تعالى-: "قال ابن بطلال: المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة"⁴⁶.

أقول: إن كل ما سبق من معانٍ للمداراة في الاصطلاح، إنما تعني: أن يسكت المداري عن بعض المخالفات بقصد إصلاحها في وقت أو حال تكون أكثر مناسبة، شريطة ألا يضر ذلك بدينه، ولقد بَوَّبَ الإمام البخاري- رحمه الله تعالى- في المداراة باباً كاملاً، في كتاب الأدب وأسماء: "باب المداراة مع الناس"⁴⁷، وفي الحديث عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها- أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: "بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا جَلَسَ تَلَقَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ تَلَقَّيْتِ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدِيَتِي فَحَاشَا إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ انْقَاءَ شَرِّهِ"⁴⁸، فالنبي ﷺ دارى هذا الرجل- واسمه

د. خالد حمدان

عبيدة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام - لما دخل إليه مع ما فيه من الشر لأجل المصلحة الدينية، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف بحاله وكان منه في حياته ﷺ وبعده ما دل على ضعف إيمانه ... لأنه ارتد بعده ﷺ وحيء به أسيراً إلى الصديق ... وإنما لأن له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام، وفيه مداراة من يتقى فحشه⁴⁹، فدل على أن المداراة لا تتنافى مع الموالاة إذا كان فيها مصلحة راجحة من التأليف أو تقليل الشر وتخفيفه، كالرفق بالجاهل في التعليم، وبالفسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل ولا سيما إذا احتيج إلى تأليفه وحديث عائشة هذا أصل في مشروعية المداراة⁵⁰، فإن فيه أن الرسول ﷺ قد ألان القول للرجل تألفاً له ولأمثاله على الإسلام⁵¹، وعلى مثل ذلك يحمل قول أبي الدرداء رضي الله عنه: "إِنَّا لَنَكْثِرُ⁵² فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّا لَقُلُوبُنَا لَنَلْعَنُهُمْ"⁵³

الأدلة على جواز المداراة أو استحبابها أحياناً ووجوبها أحياناً أخرى:

1- يقول الله ﷻ: "وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ"⁵⁴ ففي هذه الآية الكريمة نهى للمؤمنين من أن يسبوا المشركين وآلهتهم، ومعلوم جواز سب آلهة المشركين استقلالاً، ولكن لما كان يترتب على ذلك سب الله - تعالى الله ﷻ عن ذلك علواً كبيراً - نهى المؤمنون عن هذا العمل، وذلك من باب المداراة، والتي محصلتها المحافظة على الدين ولو في المال.

2- يقول الله ﷻ في وصف المؤمنين من أهل الكتاب مادحاً لهم: "وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ"⁵⁵ ذكر القرطبي في قوله تعالى: "وَيَذَرُونَ" أي: يدفعون، درأت إذا دفعت، والدرء الدفع، قيل: يدفعون بالاحتمال والكلام الحسن الأذى... فهو وصف لمكارم الأخلاق، أي من قال لهم سوءاً لا ينوهه وقابلوه من القول الحسن بما يدفعه، ومنه قوله ﷺ: لمعاذ ﷻ: "وَأَتْبَعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ"⁵⁶، ومن الخلق الحسن دفع المكروه والأذى، والصبر على الجفاء، بالإعراض عنه ولين الحديث⁵⁷

الفرق بين المداينة والمداراة

يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في الفرق بين المداينة والمداراة، وخطورة الخلط بينهما: "وكذلك المداراة صفة مدح والمداينة صفة ذم والفرق بينهما أن المدارى يتلطف بصاحبه حتى يستخرج منه الحق أو يرده عن الباطل والمداين يتلطف به ليقره على باطله ويتركه على هواه فالمداراة لأهل الإيمان والمداينة لأهل النفاق وقد ضرب لذلك مثل مطابق وهو حال رجل به قرحة قد ألمته فجاءه الطبيب المداوي الرفيق فتعرف حالها ثم أخذ في تليينها حتى إذا نضجت أخذ في بطها برفق وسهولة حتى أخرج ما فيها ثم وضع على مكانها من الدواء والمرهم ما يمنع

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهَنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

فساده ويقطع مادته ثم تابع عليها بالمراهم التي تنبت اللحم ثم يذر عليها بعد نبات اللحم ما ينشف رطوبتها ثم يشد عليها الرباط ولم يزل يتابع ذلك حتى صلحت والمداهن قال لصاحبها لا بأس عليك منها وهذه لا شيء فاسترها عن العيوب بخرقه ثم ألهاه عنها فلا تزال مدتها تقوى وتستحکم حتى عظم فسادها⁵⁸

مما سبق يتبين لنا ذلك الفرق الواضح بين المداهنة والمداراة، وأنهما ضدان لا يجتمعان؛ إذ أن المداراة صفة مدح، وهي لأهل الإيمان، بينما المداهنة صفة ذم، وهي لأهل النفاق، وأنه لا يجوز لنا بحال من الأحوال أن نخلط بين هذين المفهومين حتى لا نلتم ديننا بحجة المداراة، أو أن نُقدم على أمورٍ يعقبها مفسد على هذا الدين، خوفاً من أنَّ إجماعنا عنها يوقننا في المداهنة، وما أجمل التفريق الذي نُقل عن الحافظ ابن حجر نذكره هنا مع بعض التصرف.

فالمداهنة: أن يتنازل المرء عن شيء من دينه ليحافظ بذلك على دنياه.

والمداراة: أن يتنازل المرء عن شيء من دنياه، ليحافظ بذلك على دينه⁵⁹.

وأخيراً: نستطيع القول بأنَّ حقيقة المداراة أو المداهنة مبنيٌّ على قاعدة شرعية عظيمة، ألا وهي "قاعدة سد الذرائع"، فما كان ذريعةً لثلم الدين أو أهله بصفة خاصة أو عامة، فهو مداهنة، وما كان ذريعةً لحفظ الدين وأهله بصفة خاصة أو عامة، فهو مداراة.

قال ابن حجر: "وضابط المداراة أن لا يكون فيها قدح في الدين، والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك"⁶⁰.

المبحث الثاني

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

لما كان المقصود الأعظم لهذا البحث هو بيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأنه لا يستقيم حال الأمة إلا به، بل هو كما قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: "القطب الأعظم في الدين والمهمة الذي ابتعث الله لها النبيين أجمعين..."⁶¹، فقد رأيت أن أصدر هذا المبحث بكلمة حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهميته العظمى في شريعة الإسلام، ذلك أن من أهم المهمات وأفضل القربات التناصح والتوجيه إلى الخير والنواصي بالحق والصبر عليه، والتحذير مما يخالفه ويغضب الله ﷻ ويباعد من رحمته

هذا وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، منزلة عظيمة في دين الله ﷻ، ولقد قدّمه الله تعالى على الإيمان كما في قوله تعالى: "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ"⁶²، وقدّمه الله ﷻ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة فقال عز من قائل: "وَالْمُؤْمِنُونَ

د. خالد حمدان

وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ⁶³

كما جعل الله ﷺ هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس، لكنه اشترط لتلك الخيرية أن تكون الأمة أمرة بالمعروف ناهية عن المنكر، كيف لا وقد بين لنا ربنا ﷺ كيف لعن فريق من بني إسرائيل لتركهم لهذا الواجب العظيم، قال تعالى: "لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ* كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ"⁶⁴، وبنو إسرائيل هم أشقى الأمم، وعدم تناهيهم عن المنكر علامة فارقة بينهم وبين خير الأمم، فإن فقدنا ما جعلنا الله به خير الأمم كنا مثل شرها، وليس من منزلة هناك بينهما، قال تعالى: "...فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ..."⁶⁵، كما جعل ﷺ هذه الشعيرة العظيمة علامة فارقة بين المؤمنين والمؤمنات، والمنافقين والمنافقات، فقال جل شأنه عن المنافقين والمنافقات: "الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ"⁶⁶، فدل ذلك على أن من أخص خصائص المؤمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليه⁶⁷، وفي هذا التقديم إيضاح لعظم شأن هذا الواجب وبيان لأهميته في حياة الأفراد والمجتمعات والشعوب، وبتحقيقه والقيام به تصلح الأمة ويكثر فيها الخير ويضمحل الشر ويقل المنكر. وبإضاعته تكون العواقب الوخيمة والكوارث العظيمة والشورور الكثيرة، وتتفرق الأمة وتقسو القلوب أو تموت، وتظهر الرذائل وتنتشر، ويظهر صوت الباطل، ويفشو المنكر، فليحذر المداهن لأهل الباطل الساكت عن منكرهم أن يدخل في عداد أهل النفاق والعياذ بالله تعالى.

بيان معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بعد هذا التقديم لا بد من التعرّيج على تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من

منظورين:

الأول باعتباره مركب إضافي، والثاني باعتباره مصطلح مركب

أولاً: باعتباره مركب إضافي:

المعروف في اللغة: "ما يستحسن من الأفعال... وهو كل ما تعرفه النفس من الخير وتطمئن إليه"⁶⁸.

وهو في الاصطلاح: "اسم جامع لكل فعل يُعْرَفُ بالعقل أو الشرع حسنه، ويأمر به ويمدحه ويتني على أهله، ويدخل في ذلك جميع الطاعات، وفي مقدمتها توحيد الله ﷻ والإيمان به والتقرب إليه،

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من النَّاسِ، وهو من الصفات الغالبة، أي، إذا رآه النَّاسُ لا ينكرونه⁶⁹.

والمنكر في اللغة: ضدَّ المَعْرُوفِ، وهو: كلُّ فعلٍ تَحَكَّمُ العقولُ الصحيحةُ بِقُبْحِهِ⁷⁰.
وهو في الاصطلاح: كل ما ينكره الشرع وينهى عنه ويذمه وأهله، ويدخل في ذلك جميع المعاصي والبدع.⁷¹

ثانياً: - باعتباره مصطلح مركب:

هو الأمر بما أمر به الشرع إذا ظهر تركه، والنهي عما نهى عنه إذا ظهر فعله، بحيث لا يترتب على إنكار المنكر منكر أكبر منه، ويكون الأمر برفق، والنهي بحكمة إذ المقصود الإصلاح لا التشفي والانتصار للنفس.

المطلب الأول

فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أكثر من أن تحصى في هذا المقام، لذا سأقتصر في الحديث على أربعة منها، لأهميتها أولاً، ثم لاشتمالها على غيرها من الفضائل ثانياً. هذه الفضائل الأربعة تتمثل فيما يلي:

أولاً: أنه أهمُّ مهامٍّ وأعمال الرسل صلوات الله وسلامه عليهم:

لا يخفى على أحد عظم المكانة التي للأنبياء والمرسلين عند ربهم ﷺ وفي مقدمتهم محمد ﷺ قال تعالى: "الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ..."⁷² ولا يخفى على أحد أيضاً أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو أهم مهمة كلف الله ﷺ بها أنبياءه ومرسله، من هنا فإنه وبلا شك أن من يقوم بهذا الدور له الحظوة والمكانة عند ربه ﷺ، وصدق الله العظيم القائل: "وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ"⁷³

عن الحسن البصري رحمه الله أنه تلا هذه الآية، فقال: "هو المؤمن أجاب الله في دعوته ودعا النَّاسَ إلى ما أجاب الله فيه من دعوته، وعمل صالحاً في إجابته فهذا حبيب الله هذا ولي الله فمقام الدعوة إلى الله أفضل مقامات العبد"⁷⁴

روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاعَتْ مَا حَوْلَهُ جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَبْعَنُ فِيهَا فَجَعَلَ يَنْزِعُهُمْ وَيَغْلِبُهُ فَيَقْتَحِمَنَّ فِيهَا فَأَنَا أَخَذُ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا"⁷⁵ وهذا إن دل فإنما يدل على فضله ﷺ وشفقته على أمته، قال ابن حجر: "وحاصله أنه شبه تهافت أصحاب

د. خالد حمدان

الشَّهَوَاتِ فِي الْمَعَاصِي الَّتِي تَكُونُ سَبَبًا فِي الْوُقُوعِ فِي النَّارِ بِتَهَافُتِ الْفَرَّاشِ بِالْوُقُوعِ فِي النَّارِ
إِتِّبَاعًا لِشَهَوَاتِهَا، وَسَبَبَهُ ذَبَّهُ الْعَصَاةَ عَنِ الْمَعَاصِي بِمَا حَذَّرَهُمْ بِهِ وَأَنْذَرَهُمْ بِذَبِّ صَاحِبِ النَّارِ
الْفَرَّاشِ عَنْهَا"⁷⁶، وهكذا ينبغي أن يكون حملة الدعوة إلى الله من بعد رسول الله ﷺ ،
ويحضرني في هذا المقام قول الشاعر⁷⁷:

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم
إن التشبه بالكرام فلاح

ثانيا: أنه من صفات المؤمنين، وخصال الصالحين:

الوصف السابق الذي وصفه الله ﷻ لأنبيائه ومرسله وصف به من بعدهم، فهو إذا من
صفات المؤمنين، وذلك قوله تعالى: "التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ
الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ"⁷⁸ وقوله
تعالى: "لَيْسُوا سَوَاءً مَن أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ *
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ
وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ"⁷⁹، وذلك بعد أن اعتبر الوصف المضاد من أخص أوصاف أصادهم،
ألا وهم المنافقون، وذلك قوله عز من قائل: "الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ
بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ"⁸⁰
فلا يملك من سمع وصف الله ﷻ للمؤمنين، وفي المقابل وصفه للمنافقين إلا أن ينصوي تحت
راية المؤمنين، ويسلك سبيلهم على يلحق بهم

ثالثا: أنه مناط خيرية أمة محمد ﷺ من بين الأمم:

لم يقف الأمر عند كون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من صفات الأنبياء
والصالحين من عباد الله فحسب بل جعله الله ﷻ مناط خيرية هذه الأمة، فقال وقوله الحق:
"كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ"⁸¹ .
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ قَالَ: "خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ تَأْتُونَ بِهِمْ فِي
السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ".

قوله خير الناس: "أي خير بعض الناس لبعضهم وأنفعهم لهم من يأتي بأسير مقيد في
السلسلة إلى دار الإسلام فيسلم وإنما كان خيرا لأنه بسببه صار مسلما وحصل أصل جميع
السعادات الدنيوية والأخروية"⁸².

رابعا: أسباب النصر، والتمكين في الأرض تكمن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال تعالى: "وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِذْ مَكَانَهُمْ فِي
الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ"⁸³،

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

فالأمرُ بالمعروفِ والنهي عن المنكر دعامتَانِ قَوِيَّتَانِ لِبِقَاءِ الْأُمَّةِ وَعِزَّتِهَا وَوَحْدَتِهَا وَبِالسُّكُوتِ عَنْهُ تَتَفَرَّقُ بِهَا الْأَهْوَاءُ وَتَتَشَتَّتُ بِهَا الْمَسَالِكُ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ فَرَائِضِ الدِّينِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ، قَالَ تَعَالَى: "وَلَنْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ"⁸⁴، وَالنَّاظِرُ إِلَى حَالِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْيَوْمَ يَرَى شَيْئاً مِنْ هَذَا حَقِيقَةً وَاقِعَةً، فَإِنَّ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ مِمَّا نَرَاهُ مِنْ ضَعْفٍ وَمِهَانَةٍ وَتَفَرُّقٍ، لَيْسَ إِلَّا لِنَبْذِهِمْ لِأَحْكَامِ دِينِهِمْ وَعَلَى رَأْسِهَا الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ .

المطلب الثاني

مفاسد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

على العكس تماماً من الحديث عن فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الحديث عن مفاسد تركه، فإنه إذ ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعطلت رايته ظهر الفساد في البر والبحر كما قال الله تعالى: "ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ"⁸⁵ ولا شك أنه يترتب على هذا الترك أهوالاً عظيمة منها :

1 - وقوع الهلاك والعذاب

فإذا تقاعس الناس عن هذه الوظيفة عاقب الله ﷻ الناس صالحهم وفاسدهم، قال عز من قائل: "وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"⁸⁶ ، ذلك أن انتشار المنكر والفساد ليس إلا نتيجة حتمية لسكوت الصالحين عن إنكاره ومقاومته، روى الشيخان في صحيحهما بسندهما المتصل عن زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " ... فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: "أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ" قَالَ: "نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ"⁸⁷، ومن جملة العذاب الوارد أن يقع هو عذاب الاستئصال، لكنه ليس العام الذي كان الله يعاقب به المكذبين السابقين، فهذا رفع عن أمة محمد ﷺ، بيد أن عذاباً آخر لم يرفع، إنه عذاب الاستئصال المعنوي، ومعناه أن يكون المسلمون كثيرين في عددهم يعدون بمئات الملايين بل يزيدون ولكن لا وزن لهم عند الله ولا عند الناس، ولقد أخبر النبي ﷺ بانعدام الوزن هذا وانعدام الأثر في حياة الناس بقوله ﷺ: "إذا رأيت أمتي تهاب فلا تقول للظالم يا ظالم فقد تودع منهم"⁸⁸، وحال المسلمين اليوم يدل على رسولهم ﷺ، إنهم ولا شك أموات في ثياب أحياء، ولقد سئل حذيفة ﷺ، ما ميت الأحياء؟ قال : لا ينكر المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه"⁸⁹

2- تسلط شرار الأمة على خيارها:

التخلي عن أداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يؤدي إلى ازدياد عدد المنحرفين والأشرار، كما يؤدي إلى وجود الظروف الملائمة لتماديهم في انحرافهم وشرهم إثر غياب الرادع لهم، والمتابع عليهم زلاتهم وفسادهم، حيث يأمنون من عدم الاعتراض وعدم الملاحقة فتتطلق إرادتهم الضعيفة أمام شهوات أنفسهم الشريرة من عقلها، فيعملون ما يحلو لهم، ثم يكون الأمر لهم ليسيطروا على مقاليد الأمور، ويوجهون الناس حسبما يرون ويشاءون وتكون الكرة لهم لملاحقة ومطاردة الأخيار والصالحين في جميع ميادين الحياة، ولا يبقى للأخيار والصالحين أي منفذ للنجاة أو النهوض بالأمر من جديد، فيعيشون الذل والامتهان إضافة إلى الأذى والتعذيب، وأعظم من ذلك تخلي الرعاية الإلهية عنهم، وعدم استجابة الله تعالى لدعائهم، فعن حذيفة رضي الله عنه، **عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ"**⁹⁰

وإذا تسلط الأشرار عمّ الظلم والجور والاعتداء على الأنفس والأعراض والأموال، والاعتداء على جميع الحرمات والمقدسات، وعمّ فساد الأخلاق وتحللها، وحينئذ سيفتقد الأمان والاستقرار والطمأنينة. والتاريخ حافل بشواهد على ذلك، انظر للمسلمين في الأندلس كيف تحولت عزتهم وقوتهم ومنعتهم لما شاعت بينهم المنكرات بلا نكير إلى ذل وهوان سامهم إياها النصارى حتى بيع سادة المسلمين آنذاك في أسواق الرقيق وهم يبكون كما قال الشاعر:

**فلو رأيت بكاهم عند بيعهم
لهالك الوجد واستهوتك أحزان⁹¹**

وانظر إلى ما فعله التتار بالمسلمين، حيث يعتبر الغزو التتاري للعالم الإسلامي نكبة من أعظم النكبات التي حلت به، واستمرت حوالي قرنين من الزمان، قال ابن الأثير: "لقد بقيت عدة سنين معرضاً عن ذكر هذه الحادثة استعظماً لها، كارهاً لذكرها، فأنا أقدم إليه رجلاً، وأؤخر أخرى، فمن الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين، ومن الذي يسهل عليه ذكر ذلك؟ يا ليت أُمي لم تلدني، ويا ليتني مت قبل حدوثها وكنت نسياً منسياً... ثم يقول: فلو قال قائل: إن العالم منذ خلق الله ﷻ آدم وإلى الآن لم يبتلوا بمتلها لكان صادقاً، فإن التواريخ لم تتضمن ما يقاربها ولا ما يدانيها ومن أعظم ما يذكرون من الحوادث ما فعله بختنصر ببني إسرائيل من القتل، وتخريب البيت المقدس، وما البيت المقدس بالنسبة إلى ما خرب هؤلاء الملاحين من البلاد التي كل مدينة منها أضعاف البيت المقدس، وما بني إسرائيل بالنسبة إلى من قتلوا؟! فإن أهل

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

مدينة واحدة ممن قتلوا أكثر من بني إسرائيل، ولعل الخلق لا يرون مثل هذه الحادثة إلى أن ينقرض العالم وتفتى الدنيا إلا يأجوج ومأجوج" ⁹²

3- يجعل الله بأس المسلمين بينهم:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ،... وذكر منها : وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَمْتَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمُ بَيْنَهُمْ" ⁹³، .. ومما ينبغي التنبيه إليه أن عدم الحكم بما أنزل الله ليس منكراً فحسب، بل هو المنكر الأكبر إذا ساد في الناس ورضوا به من الحكام كانت الحالقة، وكان التناحر والافتتال والفوضى والاضطراب، ولو أن المسلمين عرفوا حقيقة هذا الأمر، وكان فيهم غيرة على دين الله لأصبح حالهم اليوم غير هذا الحال ولما أصبحوا - كما هو واقع بهم - مع الأسف - الآن

4- ظهور الجهل، واندثار العلم، وتخبط الأمة في ظلمة حالكة لا فجر لها.

عاش المسلمون بهذا الدين في قوة وعزة ومنعة، ذلك أنهم كانوا يأمررون بالمعروف وينهون عن المنكر، وبمجرد أن تخلوا عن هذا الواجب، دبَّ فيهم النقص قرناً بعد قرن، حتى وصل بهم الأمر إلى أن دالت دولتهم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، إن المسلم وهو يتأمل حال كثير من المسلمين للأسف الشديد يرى الإسلام غريباً بين أهله، ذلك أن المنكر إذا ظهر فلم يُنكر شَبَّ عليه الصغير وشاب عليه الكبير، وظنوه مع مرور الزمن من الحق وصار النهي عنه بعد ذلك منكراً مستغرباً بين الناس، فينهدم بذلك جانب من الدين فيكون الدين غريباً، حقاً إنه غريب بين كثير ممن ينتسبون إليه كيف لا وقد عُزِلَ عن نظم الحياة كلها، فلا يلتفت إلى أحكامه، ولا يقام وزنٌ لنظمه وأدابه، وإنما اكتفوا بالانتساب إليه اسماً لا مسمى، ولا شك أن هذه هي المصيبة التي تهون بعدها كلُّ مصيبة، فغربة الإسلام بين أهله أن لا يُحْكَمَ، وأن لا تُنفذ أحكامه، وأن لا تُقام حدوده، وأن لا يُتأدب بأدابه، وها هو اليوم يظهر في كثير من المجتمعات التفاحش في الأقوال والأفعال، وتضييع الفرائض والأموال، واختلاط النساء بالرجال، ومع هذا يرون هذه الأفعال من الحسنات لا من السيئات، والأدهى من ذلك أنه يقال: لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر: أنت تتدخل فيما لا يعينك، ليس لك شأن، وما ذاك إلا من موت الدين واستيلاء الظلمة الفاسقين.

5- الأزمات الاقتصادية :

إن المجتمع الذي يُفرط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتلاطم به أمواج الفقر والضوابط، ويدوق ويلات الحرمان، فالربا يعلن فيه ويستعلن به، والرشوة يجاهر بها، والغش

يضرِب بأطنابه في بيوع المجتمع، وأكل أموال الناس بينهم بالباطل، والشفاعات السيئة التي تؤكل بها حقوق الغير، كل هذه وغيرها إذا سكت عنها ولم تنكر، عندها تحل بالمجتمع ضائقات المال، وما الأزمة المالية العالمية إلا دليلاً عملياً على ما نقول، مصداقاً لقوله عزّ من قائل: "فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ"⁹⁴ وقال تعالى: " وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ"⁹⁵

المبحث الثالث

اعتذار أرباب البدع والمعاصي بحسن نياتهم

مما يتعلق بحديثنا قضية اعتذار أرباب البدع والمعاصي بحسن نياتهم، وأن نبل المقصد كافٍ في قبول العمل والحكم عليه بالصحة، والحديث يوضح أنه مهما تعلل أولئك القوم بأن مقصدهم من خرق السفينة هو دفع الأذى عن فوفهم فإن ذلك ليس مصححاً لعملهم، ولا مانعاً من اعتباره منكراً يجب تغييره، والله ﷻ لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً صواباً، كما بين ذلك الفضيل بن عياض في معنى قوله تعالى: "الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلِغَكُمْ أَهْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ"⁹⁶، فقال رحمه الله: "فالخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة"⁹⁷ ثم قرأ قول الله تعالى: " فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا"⁹⁸، ذلك أن العمل لا يكون حسناً حتى تكون نية صاحبه خالصة لله ﷻ، ويكون مع ذلك موافقاً للشريعة الغراء، ومتى فقد أحد هذين الشرطين فهو باطل مردود، فالعمل المتفق ظاهره مع الشرع إذا كان صاحبه مرئياً أو منافقاً يحبط أجره، والقصد الصالح إذا لم يجر في طريقه الذي رسمه له الدين فلا قيمة له ولا يلتفت إليه، ولقد فهم صحابة رسول الله ﷺ هذا المعنى حق الفهم فلم تتعلل عليهم تلك الاعتذارات التي يتعلل بها أمثال أولئك القوم مستجيزين بها فعل البدع والمنكرات، لذلك أرى من الضرورة بمكان الحديث عن ركني العمل الصالح المتمثلين في النية الخالصة لله ﷻ، والموافقة للشريعة الغراء كمطلبين لهذا المبحث

المطلب الأول

النية الخالصة لله ﷻ

تعريف النية:

أولاً: في اللغة: "هي عزم القلب وتوجهه وقصده إلى الشيء"⁹⁹

ثانياً: في الاصطلاح: "اعتقاد القلب فعل شيء وعزمه عليه من غير تردد"¹⁰⁰.

ما يمكن قوله بعد هذا التعريف للنية أن أي عمل يعمل العبد لا بد فيه من إخلاص النية لله ﷻ، قال تعالى: " وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ"¹⁰¹ وعن أمير المؤمنين أبي

بَصَائِرُ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

حَفْصُ "عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ" رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"¹⁰²

هذا الحديث حديث عظيم وقاعدة جليلة من قواعد الإسلام العظيم، هي القياس الصحيح لوزن الأعمال، من حيث القبول أو عدمه، ومن حيث كثرة الثواب أو قلته، فإن العامل لا يؤجر ولا يثاب على عمله إلا إذا كان مخلصاً فيه، قال تعالى: "لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا"¹⁰³ يقول الفخر الرازي في تفسير هذه الآية: "والمعنى أن هذه الأقسام الثلاثة من الطاعات وإن كانت في غاية الشرف والجلالة، إلا أن الإنسان إنما ينتفع بها إذا أتى بها لوجه الله ولطب مرضاته، فأما إذا أتى بها للرياء والسمعة انقلبت القضية فصارت من أعظم المفاصد وهذه الآية من أقوى الدلائل على أن المطلوب من الأعمال الظاهرة رعاية أحوال القلوب في إخلاص النية"¹⁰⁴، وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً أن العمل يحبط إذا قصد مع الله أحد، فقد روى الإمام مسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكُهُ"¹⁰⁵، ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل العمل بغير إخلاص سيجر صاحبه إلى النار وبئس القرار، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأَتِي بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَّفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَتِي بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَةَ فَعَرَّفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ..."¹⁰⁶

يقول الإمام النووي تعليقاً على رواية مسلم: "قوله صلى الله عليه وسلم في الغازي والعالم والجواد، وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله وإدخالهم النار دليل تغليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال"¹⁰⁷، قال صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ قَالُوا وَمَا الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ عز وجل لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاوِنُونَ فِي الدُّنْيَا فَاَنْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً"¹⁰⁸؟

د. خالد حمدان

إن الرياء داء عضال، وآفة عظيمة تحتاج إلى علاج شديد وتمرين النفس على الإخلاص ومجاهدتها في مدافعة خواطر الرياء والاستعانة بالله ﷻ على دفعها، يقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "... فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن تزين لهم بما ليس في قلبه شأنه الله، فإن الله تبارك وتعالى لا يقبل من العباد إلا ما كان له خالصاً"¹⁰⁹، وقد أرشد نبينا محمد ﷺ إلى علاج لهذا النوع من الشرك، فعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: انطلقت مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي ﷺ. فقال: "يا أبا بكر! للشرك فيكم أخفى من ديبب النمل." فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهاً آخر؟ فقال النبي ﷺ: والذي نفسي بيده، للشرك أخفى من ديبب النمل، ألا أدلك على شيء إذا قلته ذهب عنك قليله وكثيره؟" قال: "قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم"¹¹⁰.

المطلب الثاني

الموافقة للشريعة الغراء

لكي يكون العمل متقبلاً عند الله ﷻ لا بد أن يكون موافقاً لما شرعه ﷻ على لسان رسوله ﷺ، قال تعالى: "قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ"¹¹¹، و عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ"¹¹²، قال النووي: "هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام وهو من جوامع كلمه ﷺ فإنه صريح في رد البدع والمخترعات"¹¹³.

روى الدارمي عن الحكم بن المبارك قال: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ فَإِذَا خَرَجَ مَشِينَا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه فَقَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدَ قُلْنَا لَا فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ فَلَمَّا خَرَجَ قَمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آيَةً أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ وَلَمْ أَرَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا خَيْرًا قَالَ: فَمَا هُوَ فَقَالَ: إِنْ عَشْتِ فَسْتَرَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَى فَيَقُولُ: كَبُرُوا مِائَةً فَيَكْبُرُونَ مِائَةً فَيَقُولُ: هَلُّوا مِائَةً فَيَهْلَلُونَ مِائَةً وَيَقُولُ: سَبَّحُوا مِائَةً فَيَسْبِّحُونَ مِائَةً قَالَ: فَمَاذَا قُلْتُمْ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا أَنْتَظَرُ رَأْيَكَ وَأَنْتَظَرُ أَمْرَكَ قَالَ: أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعْدُوا سَيِّئَاتِهِمْ وَضَمَنْتَ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ ثُمَّ مَضَى وَمَضِينَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلَقِ فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَأَيْتُمْ تَصْنَعُونَ قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَى نَعْدُ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ قَالَ فَعَدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ وَيَحْكُمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا أَسْرَعَ هَلَكَتُمْ هُوَ لَاءِ صَحَابَةِ نَبِيِّكُمْ رضي الله عنهم مُتَوَافِرُونَ وَهَذِهِ نِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ وَأَنْبِيئُهُ لَمْ تُكْسَرْ

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ: وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنْ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ وَإِيْمُ اللَّهِ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ رَأَيْنَا عَامَّةَ أَوْلِيكَ الْحَلِيقِ يُطَاعُونَ يَوْمَ النَّهْرَوَانَ مَعَ الْخَوَارِجِ¹¹⁴.

لقد تضمن هذا الأثر فوائد عديدة ودروساً مفيدة ، نذكر بعضاً منها:

1- ضرورة الرجوع إلى فهم الصحابة ﷺ للنصوص الشرعية، والاستعانة بتفسيرهم للسنة النبوية، فالصحابه ﷺ شهدوا تنزل القرآن، وعرفوا خاصه وعامه، وهم أعلم الأمة بحديث رسول الله ﷺ وسيرته ومقاصده، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: (... ومعلوم إن كل من سلك إلى الله ﷻ علماً وعملاً بطريق ليست مشروعة موافقة للكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة وأئمتها فلا بد أن يقع في بدعة قولية أو عملية، فإن السائر إذا سار على غير الطريق المهيئ¹¹⁵ فلا بد أن يسلك بينات الطريق، وإن كان ما يفعله الرجل من ذلك قد يكون مجتهداً فيه مخطئاً مغفوراً له خطؤه، وقد يكون ذنباً، وقد فسقاً، وقد يكون كفراً، بخلاف الطريقة المشروعة في العلم والعمل، فإنها أقوم الطرق ليس فيها عوج كما قال تعالى: "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا"¹¹⁶، وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: "خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا خَطًّا ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"¹¹⁷ ثم تلا قول الله تعالى: "وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ"¹¹⁸ وقال الزهري: كان من مضى من علمائنا يقولون: "الاعتصام بالسنة نجاة ولهذا قيل مثل السنة مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق..."¹¹⁹

2- أن الإعراض عن فقه الصحابة ﷺ لنصوص الوحيين من أسباب الزيغ والضلال، وهذا ما أشار إليه ابن مسعود ﷺ بقوله: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُفْتَتِحُو بَابِ ضَلَالَةٍ ؟ ! " وصدق ابن مسعود ﷺ، وصحت فراسته، فقد آل الأمر بهؤلاء: إلى أن سلكوا طريق الخوارج الضالين، قال تعالى: "قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا"¹²⁰، و قال تعالى: " وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا"¹²¹.

3- البدع والانحرافات تبدأ شيئاً فشيئاً، فأول ما تكون شبراً ثم تصير ذراعاً، ثم تؤول إلى أميال وفراسخ، وقد أشار الإمام مجاهد إلى تدرج البدع، وأنها طريق إلى الشرك، فقال رحمه الله:

"بيدعون فيكونون مرجئة ثم يكونون قدرية ثم يصيرون مجوساً" ¹²²، ويقول ابن تيمية رحمه الله في هذا المقام: "... وَلِهَذَا كَانَ الرَّفُضُ أَعْظَمَ أَبْوَابِ النَّفَاقِ وَالزُّنْدَقَةِ. فَإِنَّهُ يَكُونُ الرَّجُلُ وَاقِفًا ثُمَّ يَصِيرُ مُفْضَلًا ثُمَّ يَصِيرُ سَبَابًا ثُمَّ يَصِيرُ غَالِيًا ثُمَّ يَصِيرُ جَاحِدًا مُعْطَلًا، ..." ¹²³

4- النية الحسنة في إرادة الخير لا تكفي وحدها، فتأمل كيف أنكر عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على أصحاب الحلقات أولئك، مع أنهم في حلقة ذكر ومجلس عبادة، فهو لم ينكر عليهم ذكرهم لله واشتغالهم بذلك، وإنما أنكر عليهم مفارقتهم للسنة في صفة أدائه وكيفية القيام به مع أن الألفاظ التي كانوا يذكرون الله تعالى بها ألفاظٌ صحيحةٌ وردت بها السنة، فكيف الحال بمن ترك السنة في ذلك جملةً وتفصيلاً في الألفاظ وصفة الأداء وغير ذلك، كالأوراد التي يقرؤها بعض الناس مما كتبه بعضُ أشياخ الطرق الصوفية بصيغٍ مختلفةٍ وأساليبٍ متنوعةٍ مما هو متضمنٌ لأنواعٍ من الباطل وصنوفٍ من الضلال كالتوسلات الشركية والألفاظ البدعية والأذكار المحدثّة ¹²⁴، وفي هذا دلالةٌ على أنه ليس العبرة في العبادة والدعاء والذكر كثرتة، وإنما العبرة في موافقته للسنة، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه في مقام آخر: " اقتصاذاً في سنة خيرٌ من اجتهاد في بدعة " ¹²⁵

المبحث الرابع

استحقاق العقوبة في الآخرة بترك تغيير المنكر

إن مما لا شك فيه أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، هو من قبيل الفريضة أو الواجب ¹²⁶، والفرض والواجب، يثاب فاعله ويعاقب تاركه ويذم، فتارك الواجب إذن معاقب مذموم ¹²⁷ والعقوبة على ترك هذه الفريضة إنما تكون في الآخرة فضلاً عن كونها في الدنيا ¹²⁸، لأن الهلاك المشار إليه في الحديث عام يشمل الهلاك في الدنيا والخسران في الآخرة، قال الكرمانى: " وفيه تعذيب العامة بذنوب الخاصة واستحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " ¹²⁹، ونقل ابن حجر عن المهلب وغيره القول: بتعذيب العامة بذنب الخاصة، غير أنه قال: "... وفيه نظر لأن التعذيب المذكور إذا وقع في الدنيا على من لا يستحقه فإنه يكفر من ذنوب من وقع به أو يرفع من درجته..." ¹³⁰ وعلى هذا فكأن الحافظ رحمه الله يعترض على إطلاق لفظ التعذيب على غير فاعلي المنكر، وهذا الإطلاق يوهم أن هذا العذاب الديني عقوبة لهم وهو في الحقيقة ليس كذلك، لذا كان من مقتضى العدل أن يُعوض هؤلاء عما لحقهم بسبب ذنوب غيرهم فتكفر ذنوبهم أو تُرفع درجاتهم والله أعلم .

من هنا فإن كل من رأى منكراً مطلوباً منه أن يعمل على تغييره ¹³¹ باليد ثم باللسان ثم بالقلب، ففي الحديث الذي رواه مسلم بسنده المتصل أن رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ " ¹³²،

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

وصيغة مَنْ فِي الْحَدِيثِ تَفِيدُ الْعُمُومَ¹³³ فهي تشمل كل مكلف سواء كان ذكراً أو أنثى .. وصيغة "فليغيره" فعل مضارع مقترن بلام الأمر،¹³⁴ وهي تفيد الوجوب مطلقاً ما لم ترد قرينة تصرفها إلى غير ذلك، بل النصوص الأخرى تؤكد هذا الوجوب، كقوله تعالى: "وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"¹³⁵ يفهم مما تقدم كله أن لا سكوت عن تغيير المنكر البتة، حتى لو وصل الأمر إلى الإنكار بالقلب، بل إنَّ عدم إنكار المنكر بالقلب دليل على ذهاب الإيمان منه، لذلك لما سَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه رَجُلًا يَقُولُ: "هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ"، قَالَ: "هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ"، يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَعْرِفَةَ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ بِالْقَلْبِ فَرَضٌ لَا يَسْقُطُ عَنْ أَحَدٍ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ هَلَكَ¹³⁶. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ بُغْضٌ مَّا يُبْغِضُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْمُنْكَرِ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ ؛ لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانُ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ مُبْغِضًا لِشَيْءٍ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ أَصْلًا ؛ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِيْمَانٌ أَصْلًا."¹³⁷

لذلك سنفرد حديثاً خاصاً نتناول فيه مراتب تغيير المنكر كمطلب أول لهذا البحث، في

حين نتناول في المطلب الثاني السكوت عن تغيير المنكر مع القدرة عليه مداهنة لأهله

المطلب الأول

مراتب تغيير المنكر

مراتب الإنكار ثلاثة أقواها أن يغيره بيده، وهو واجب عينا مع القدرة فإن لم يقدر على ذلك انتقل للتغيير بالقول، وهي المرتبة الثانية وليكن القول برفق لقول الله تعالى: "فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيَنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى"¹³⁸، وقوله تعالى: "وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"¹³⁹، فإن عجز عن القول انتقل للمرتبة الثالثة وهي الإنكار بالقلب، وهي أضعفها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"، وفي رواية النسائي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَقَدْ بَرِيَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِيَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرْهُ بِلِسَانِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِيَ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ"¹⁴⁰.

والمقصود بقوله: أضعف الإيمان: أي شعبه أو خصال أهله والمعنى أنه أقلها ثمرة فمن

غير المراتب مع القدرة كان عاصياً ومن تركها لعدم القدرة أو يرى المفسدة أكثر ويكون منكراً بقلبه فهو من المؤمنين، فهذا يبعث على نيته، وهو الذي أشار الحافظ رحمه الله إلى أنه يُكْفَرُ عنه

د. خالد حمدان

من ذنوبه أو يُرفع من درجته بسبب هذا الذي وقع عليه بلا جريرة منه، ومن الأدلة على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: عبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه فقلنا: يا رسول الله صنعنا شيئاً في منامك لم تكن تفعله فقال: "العجب إن ناساً من أمتي يؤمون بالبيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خيف بهم فقلنا يا رسول الله: إن الطريق قد يجمع الناس قال: نعم فيهم المُستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادراً شتى يبعثهم الله على نياتهم"¹⁴¹، وقيل معناه وذلك أضعف زمن الإيمان إذ لو كان إيمان أهل زمانه قوياً لقدر على الإنكار القولي أو الفعلي ولما احتاج إلى الاقتصار على الإنكار القلبي إذ ذلك الشخص المنكر بالقلب فقط أضعف أهل الإيمان فإنه لو كان قوياً صلباً في الدين لما اكتفى به¹⁴² ويؤيده الحديث المشهور "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر"¹⁴³.

المطلب الثاني

السكوت عن تغيير المنكر مع القدرة عليه مدهنة لأهله

أخرج أبو داود من حديث جرير رضي الله عنه قال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلَا يُغَيِّرُوا إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا"¹⁴⁴، ذلك أنه ارتكب إثماً بتقاعسه ومدهنته، فهو شريك في الإثم، لذا فهو مستحق للعقوبة في الآخرة، وما يقع عليه في الدنيا والآخرة من العقاب إنما هو جزاء وفاق لمعصيته وعدم قيامه بواجب ألزمه الشارع الحكيم به، ولقد استحق بنو إسرائيل اللعن لتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واللعن يقتضي استحقاق العقوبة في الآخرة، فدل ذلك على أن المداهن مع القدرة مستحق للعقوبة كفاعل المنكر، ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: "وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً"¹⁴⁵، فقد سوت هذه الآية في الحكم بين فاعل المنكر والساكت عنه إذا كان قادراً على التغيير، قال القرطبي: "... فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر، لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ" فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء"¹⁴⁶، والذين يؤثرون السلامة في أديانهم - فيما زعموا - وفي أديانهم، ويتركون الأمر والنهي الواجب عليهم هم كما قال الشاعر:

المستجير بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار¹⁴⁷

إذ صورة حالهم أنهم يهربون من ضرر متوقع إلى ضرر واقع، كما قال تعالى عن المنافقين: "وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أُنْذِرْ لِي وَلَا تَنْفِتْنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ"¹⁴⁸، وهكذا

بَصَائِرُ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

تجد المقصر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر¹⁴⁹، ولما كانت مداهنة أهل الباطل والسكوت على منكرهم مؤذنة بالخراب والدمار كما أوضح الحديث الشريف فإن الواجب على أهل الإسلام أن يهتموا بهذا الواجب العظيم وأن لا يتقاعسوا عنه، قال الإمام النووي رحمه الله: "واعلم أن هذا الباب - أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً، وهو باب عظيم النفع به قوام الأمر وملاكه، وإذا كثرت الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه، قال تعالى: "فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ"¹⁵⁰، فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله ﷻ أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم لا سيما وقد ذهب معظمه ويخلص نيته ولا يهادن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته"¹⁵¹ فإن الله تعالى يقول: "وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ"¹⁵²

الخاتمة

ختاماً : أنصح نفسي وإخواني من الدعاة أفراداً وجماعات، أن يُولوا هذا الموضوع أهمية كبيرة، وأن يصنف المسلم أقواله وأعماله على ضوء هذه البصائر العقديَّة العظيمة، حتى لا تقع في المداهنة، المعلوم حرمتها، ظناً منا أنها مداراة أو نجازف في أمور تعود بالمفسدة على هذا الدين أو أهله، ظناً منا أن الإحجام عنها مداهنة فنكون كالمستجير من الرمضاء بالنار . غير أنه ينبغي أن يعلم أنه ليس من المداهنة المذمومة أن يعامل الداعية بعض أهل المنكر بشيء من التلطف وإلانة القول بقصد تأليف قلوبهم أو دفع شرهم، هذا من جانب، ومن جانب آخر فعل في هذا الذي ذكرناه مما يشحذ هم المسلمين وخصوصاً أهل العلم والدين إلى أن يقوموا بهذا الواجب العظيم، وأن لا تمنعهم شناعة المشنعين من الصدع بالحق دون خوف أو وجل، امتثالاً للحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري ﷺ عن الصادق المصدوق ﷺ ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده فإنه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو يذكر بعظيم"¹⁵³، "والله يقول الحق وهو يهدي السبيل"¹⁵⁴

النتائج وأهم التوصيات

أولاً النتائج:

1- المداهنة والمدارة، ضدان لا يجتمعان؛ إذ أن المدارة صفة مدح، وهي لأهل الإيمان، بينما المداهنة صفة ذم، وهي لأهل النفاق، وأنه لا يجوز لنا بحال من الأحوال أن نخلط بين هذين المفهومين حتى لا نتلم ديننا بحجة المدارة، أو أن نقدم على أمور يعقبتها مفسد على هذا الدين، خوفاً من أن إحجامنا عنها يوقعنا في المداهنة، وما أجمل التفريق الذي نقل عن الحافظ ابن

د. خالد حمدان

- حجر نذكره هنا مع بعض التصرف، **فالمداهنة**: أن يتنازل المرء عن شيء من دينه ليحافظ بذلك على دنياه أو عرضه. **والمدارة**: أن يتنازل المرء عن شيء من دنياه أو عرضه، ليحافظ بذلك على دينه أو دنياه، أو هما معاً.
- 2- حقيقة الإدارة أو المداهنة مبني على قاعدة شرعية عظيمة، ألا وهي "قاعدة سد الذرائع"، فما كان ذريعة لتلم الدين أو أهله بصفة خاصة أو عامة، فهو مداهنة، وما كان ذريعة لحفظ الدين وأهله بصفة خاصة أو عامة، فهو إدارة.
- 3- كثرة الخبث نتيجة طبيعية لتقاعس الصالحين عن إنكار المنكر ومقاومته. وذنوب بعض المذنبين قد يكون سببها سوء تصرف من الآخرين.
- 4- أي عمل تتعارض فيه المصالح والمفاسد، فإن ما كان محصلته تلم الدين أو أهله فإنه مداهنة محرمة ولا يجوز الإقدام عليه، وما كان محصلته الإبقاء على الدين والمحافظة عليه، فإنه مداراة جائز فعلها، بل واجب في بعض الأحيان.
- 5- الهلاك المشار إليه في الحديث عام يشمل الهلاك في الدنيا والخسران في الآخرة والعياذ بالله ﷻ، من هنا فإن الساكت عن تغيير المنكر مداهنة لأهله فهو شريك في الإثم، لذا فهو مستحق للعقوبة في الدنيا والآخرة وأن ما يقع عليه من عقاب إنما هو جزاء وفاق لمعصيته، لعدم قيامه بواجب ألزمه به ربه ﷻ.
- 6- اعتذار أرباب البدع والمعاصي بحسن نياتهم ليس مصححاً لعملهم، ولا مانعاً من اعتباره منكراً يجب تغييره.

ثانياً: التوصيات:

يوصي الباحث بما يلي:

- 1- ضرورة قيام العلماء والخطباء في المساجد بتوضيح الفرق بين المداهنة والمدارة وعدم الخلط بينهما .
- 2- تحري العدل في الأمور كلها، والابتعاد عن الظلم والإفساد، ولن يتأتى ذلك إلا من بعد إقامة حدود الله في الأرض.
- 3- أن يقوم كل مسلم بواجبه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ليس إلا لأنه من أهم شعائر الدين اللهم اجعلنا من الأمرين بالمعروف، الناهين عن المنكر، المقيمين لحدودك. ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب. اللهم اغفر لنا و لو الدينا، ولعلمائنا ومشايخنا، ولأزواجنا وذرياتنا ولمن له مثقال ذرة من حق علينا، و صلى الله على نبيينا محمد و على آله و صحبه وسلم.

بَصَائِرِ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

الحواشي

- ¹ - الحد: الفصل بين الشئيين، لئلا يختلط أحدهما بالآخر، أو لئلا يتعدى أحدهما على الآخر، وجمعه حدود، وحدود الله تعالى: الأشياء التي يبين تحريمها وتحليلها، وأمر ألا يتعدى منها شيئاً، وهي زواج تمنع الإنسان المذنب من أن يعود إلى الجريمة مرة أخرى، وتمنع غيره عن التفكير في مثل فعلته،
انظر: - ابن منظور محمد/لسان العرب، مادة حدد، 140/3، والزحيلي وهبة/ الفقه الإسلامي وأدلته، 12/6-17.
- ² - "استهموا سفينة" أي: اقتنعوها فأخذ كل واحد منهم سهماً أي نصيباً من السفينة بالقرعة، والسهم: النصيب وسأهمته مساهمة بمعنى قارعه مقارعة. انظر: - العيني بدر الدين محمود/ عمدة القاري شرح صحيح البخاري 263/13، والفيومي أحمد/ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة سهم 293/1.
- ³ - في مشكاة المصابيح يمر، التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، 114 /3 .
- ⁴ - ينقر: بفتح الياء وسكون النون وضم القاف، من النقر وهو الحفر سواء كان في الخشب أو الحجر أو نحوهما، ونقر الطائر الشيء ثقبه بالمنقار. انظر: - ابن منظور/ مادة: نقر 227/5 .
- ⁵ - أنجوه: أي نجو المار ويروى أنجوه بالهمزة ونجوا أنفسهم بتشديد الجيم وهكذا إقامة الحدود تحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها، وواضح في هذا الحديث تعذيب العامة بذنب الخاصة واستحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف، أي إن منع الناس الفاسق عن الفسق نجا ونجوا من عذاب الله تعالى وإن تركوه على فعل المعصية ولم يقيموا عليه الحد حل بهم العذاب وهلكوا.
انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل/ الجامع الصحيح المختصر، كتاب الشهادات، باب القرعة وحل المشكلات، 181/3، حديث رقم 2686.
- ⁶ - آل عمران: 110
- ⁷ - التوبة: 71
- ⁸ - النور: من الآية 63
- ⁹ - الحج: من الآية 40
- ¹⁰ - الخطيب أحمد وآخرون/ دليل البحث والتقويم التربوي ص 62.

- 11 - العسقلاني أحمد بن علي بن حجر الإمام الحافظ فتح الباري بشرح صحيح البخاري 296/5.
- 12 - الأنفال: 25
- 13 - الترمذي أبو عيسى محمد/ سنن الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغيّر المنكر، 316/3، حديث رقم: 2257، قال أبو عيسى: "... وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ"
- 14 - انظر: الرافعي مصطفى صادق/ وحي القلم، 3 / 7.
- 15 - القلم: 9
- 16 - انظر: العيني، 263/13.
- 17 - انظر:- ابن منظور ، مادة دهن / 13 / 162.
- الحسيني محمد الملقّب بمرتضى الزبيدي/ تاج العروس من جواهر القاموس، 8037 / 1.
- 18 - انظر:- الجرجاني علي بن محمد/ التعريفات، ص: 261.
- المناوي محمد عبد الرؤوف/ التوقيف على مهمات التعاريف 1 / 645.
- 19 - القلم: 8، 9
- 20 - القرطبي محمد الأنصاري/ الجامع لأحكام القرآن، 230-231 / 18
- 21 - قطب سيد/ في ظلال القرآن، 3658/6.
- 22 - الإنسان: 24
- 23 - ابن كثير إسماعيل بن عمر أبو الفداء/ تفسير القرآن العظيم، 588/4
- 24 - الإسراء: 75
- 25 - السعدي عبد الرحمن بن ناصر/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص463.
- 26 - البقرة : 42
- 27 - آل عمران : 71
- 28 - انظر: حسين محمد الخضر، شيخ الأزهر/ الدعوة إلى الإصلاح.
<http://www.islamweb.net/media/index.php?page=article&lang=A&id=151>
413
- 29 - الزرعي محمد بن أبي بكر أيوب/ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين
.44/3

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

- 30 - النساء: 140
- 31 - الترمذي محمد بن عيسى/ سنن الترمذي، أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ 4 / 34، حديث رقم 2527 أبواب الزهد عن رسول الله ﷺ، باب 49. والألباني: محمد ناصر الدين/ صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، 1 / 1105، حديث رقم: 6097، قال الشيخ الألباني: (صحيح)
- 32 - انظر: المباركفوري محمد عبد الرحمن/ تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، 7 / 82.
- 33 - انظر: الزرعي محمد بن أبي بكر أيوب/ الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء)، 1 / 69.
- 34 - الزرعي محمد بن أبي بكر أيوب/ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ص 121/1.
- 35 - الزرعي محمد بن أبي بكر أيوب/ إعلام الموقعين عن رب العالمين، 2 / 176.
- 36 - التوبة: من الآية 67
- 37 - الراجحي عبد العزيز / القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ص: 170
- 38 - الأنفال: 25
- 39 - الأعراف: 165
- 40 - انظر: - الزبيدي، مادة درأ، 1 / 224، والرازي محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر/ مختار الصحاح، 1 / 218.
- 41 - العسقلاني، 10 / 528.
- 42 - الجزري أبو السعادات المبارك بن محمد/ النهاية في غريب الحديث والأثر، 2 / 260.
- 43 - انظر: - قلعة جي محمد رواس، قنبيي حامد صادق/ معجم لغة الفقهاء، ص 417، وابن كثير: 1 / 14
- 44 - فصلت: 35 - 36
- 45 - ابن كثير: 1 / 14
- 46 - فتح الباري، 10 / 528.
- 47 - البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله / الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، 1407هـ - 1987م
- 48 - المصدر السابق، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي فاحشاً ولا متفحشاً، 5 / 2244 حديث رقم 5685

- 49 - انظر: المباركفوري محمد عبد الرحمن، 6 / 112
- 50 - انظر العسقلاني 454/10.
- 51 - انظر: النووي، يحيى بن شرف/ صحيح مسلم بشرح النووي 389/8.
- 52 - نبتمس، من وهو ظهور الأسنان وأكثر ما يكون عند الضحك وهو المراد هنا، انظر:
الترمذي 2270/5
- 53 - الترمذي: كتاب الأدب ، باب المداراة مع النَّاس، 5 / 2270
- 54 - الأنعام: 108
- 55 - القصص: 54
- 56 - الترمذي: كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في معاشرَةَ النَّاس، 3/239،
حديث رقم 2053، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- 57 - القرطبي، 13 / 298
- 58 - الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل
من الكتاب والسنة، ص 231.
- 59 - انظر: العسقلاني، 10/528.
- 60 - المصدر السابق 52/13 - 53 .
- 61 - الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد/ إحياء علوم الدين، 2 / 306.
- 62 - آل عمران: من الآية 110
- 63 - التوبة: 71
- 64 - المائدة: 78-79
- 65 - الحشر: من الآية 2
- 66 - التوبة: 67
- 67 - انظر: القرطبي 199/8.
- 68 - ابن منظور، مادّة عرف 9 / 239.
- 69 - انظر:- المناوي، عبد الرؤوف/ فيض القدير شرح الجامع الصغير، 1/236، والجرجاني،
صفحة 275.
- والجزري، 3/216، والأصفهاني: الراغب/ مفردات ألفاظ القرآن. ص 331.
- 70 - انظر:- ابن منظور: 5 / 233، والحسيني: 14/290.

بَصَائِرُ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

- 71 - انظر: - الجرجاني ، صفحة 290، الجزري 216/3
- 72 - الأعراف: من الآية 157
- 73 - فصلت: 33
- 74 - الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ مفتاح دار السعادة ومنتشور ولاية العلم والإرادة، 1/153.
- 75 - البخاري: محمد بن إسماعيل/ صحيح البخاري ، كتاب الرقائق، باب الانتهاء عن المعاصي، 8/ 102، حديث رقم: 6483، وبنحوه في مسلم: مسلم بن الحجاج/ صحيح مسلم ، 1789/4 كتاب الفضائل، باب: شفقتة ﷺ على أمته، حديث رقم: 2284.
- 76 - العسقلاني، 319-318/11.
- 77 - هو: شهاب الدين أبو الفتوح السهروردي، له في النظم والنثر أشياء لطيفة ويلقب بالمؤيد بالملكوت، وكان يتهم بانحلال العقيدة والتعطيل. انظر:- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك/ الوافي بالوفيات، 236/2، وابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر/ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، 272/6.
- 78 - التوبة: 112
- 79 - آل عمران: 113، 114
- 80 - التوبة: 67
- 81 - آل عمران: من الآية 110
- 82 - العيني: 18 / 148
- 83 - الحج: من الآية 40، 41
- 84 - آل عمران: 104 - 105.
- 85 - الروم: 41
- 86 - الأنفال: 25
- 87 - مسلم، 2208/4، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج و...، حديث رقم: 2880.
- 88 - النيسابوري، محمد بن عبدالله الحاكم/ المستدرك على الصحيحين، 4 / 97، حديث رقم: 7136، قال الحاكم:
- هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ

- 89 - البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين / شعب الإيمان، 96 / 6، حديث رقم: 7590.
- 90 - الترمذي، أبواب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، 316 / 3، حديث رقم: 2259، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.
- 91 - الخفاجي، الشهاب/ ربحانة الألبا و زهرة الحياة الدنيا، 102 / 1.
- 92 - الجزري، ابن الأثير/الكامل في التاريخ، 358/12، وانظر: السبكي، تاج الدين/ طبقات الشافعية الكبرى 175/1.
- 93 - الفزويني، محمد بن يزيد/ سنن ابن ماجه 1332/2، كتاب الفتن، باب العقوبات، حديث رقم: 4019.
- 94 - يونس: 102.
- 95 - آل عمران: من الآية 117.
- 96 - الملك: 2.
- 97 - الزرعي / 2: 169 - 170.
- 98 - الكهف: من الآية 110.
- 99 - الزبيدي، 40 / 139.
- 100 - ابني قدامة: موفق الدين ، وشمس الدين / المغني والشرح الكبير، 24 / 3.
- 101 - البيهقي: 5.
- 102 - البخاري، 6 / 1 كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي حديث رقم: 1.
- 103 - النساء: 114.
- 104 - الفخر الرازي: محمد بن عمر بن الحسين/ التفسير الكبير 1 / 1555.
- 105 - مسلم، 2289/4، كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله حديث رقم 2985.
- 106 - المصدر السابق، 1513/3، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار حديث رقم 1905.
- 107 - النووي: 51 / 13.
- 108 - الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم/ المعجم الكبير 253/4، قال الهيثمي: قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن شبيب بن خالد وهو ثقة، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي/مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، 380 / 10، دار الفكر، بيروت - 1412 هـ

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُذْهَبِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

- 109 - البيهقي: أحمد بن الحسين/ معرفة السنن والآثار، 392 / 15.
- 110 - الألباني: صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري 259/1، حديث رقم: 716/554 .
- 111 - آل عمران: 31
- 112 - مسلم، 1343/3، كتاب: الأفضية، باب: نقض الأحكام الباطلة...، حديث رقم: 1718.
- 113 - السيوطي: عبد الرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل/ الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 321/4.
- 114 - الدرامي: عثمان بن سعيد/ سنن الدرامي، 286/1، كتاب المقدمة، باب في كراهة أخذ الرأي، حديث رقم: 210.
- قال الألباني: " و هذا إسناد صحيح " / السلسلة الصحيحة 4 / 5
- 115 - المهيع: الطريق الواسع المنبسط، انظر: ابن منظور، مادة هيع، 379/8.
- 116 - الاسراء: 9
- 117 - حنبل 435 / 1، حديث رقم: 4142، الأحاديث مذيبة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، قال: إسناده حسن.
- 118 - الأنعام: 153
- 119 - ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم/ شرح العقيدة الأصفهانية، 166/1.
- 120 - الكهف: 103، 104
- 121 - الفرقان: 23
- 122 - البغدادي: أبو بكر الخطيب/ موضح أو هام الجمع والتفريق 406 / 1.
- 123 - ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم/ الفتاوى الكبرى، 446/4.
- 124 - انظر: - البدر: عبد الرزاق بن عبد المحسن/ فقه الأذعية والأذكار، 51/2،
- الألباني: محمد ناصر الدين/ السلسلة الصحيحة، 11/5.
- 125 - انظر: الطبراني: سليمان بن أحمد/ المعجم الكبير، 207/10.
- 126 - الواجب هو: ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً، كالصلاة، والزكاة وبرّ الوالدين، وصلة الأرحام... .
- انظر: - الحنبلي: عبد المؤمن بن عبد الحق/ تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاهد الفصول 18 / 1، شرح: عبد الله بن صالح الفوزان.
- 127 - انظر: الزركشي: بدر الدين محمد / البحر المحيط في أصول الفقه 140 / 1.

- 128 - انظر: المطلب الثاني من المبحث الثاني من هذا البحث ص 15 - 17.
- 129 - العيني، 57/13.
- 130 - العسقلاني، 296 / 5.
- 131 - شريطة الالتزام بشروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي ثلاثة:
الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَعْلَمَ مَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ فَالْجَاهِلُ بِالْحُكْمِ لَا يَجِلُّ لَهُ النَّهْيُ عَمَّا يَرَاهُ،
وَلَا الْأَمْرُ بِهِ.
الشَّرْطُ الثَّانِي: أَنْ يَأْمَنَ مِنْ أَنْ يَكُونَ يُؤَدِّي إِنْكَارُهُ إِلَى مُنْكَرٍ أَكْبَرَ مِنْهُ مِثْلُ أَنْ يَنْهَى عَنِ
شُرْبِ الْخَمْرِ فَيُؤَدِّي نَهْيُهُ عَنْهُ إِلَى قَتْلِ النَّفْسِ أَوْ نَحْوِهِ.
الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنْ إِنْكَارَهُ الْمُنْكَرَ مُزِيلٌ لَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ بِالْمَعْرُوفِ مُؤَثِّرٌ
فِي تَحْصِيلِهِ.
انظر: القرافي، أحمد بن إدريس الصنهاجي/ كتاب الفروق، أنوار البروق في أنواء الفروق، 4/
1398.
- 132 - مسلم: 1 / 69، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم 49.
- 133 - انظر: الجصاص: أحمد بن علي الرازي/ أحكام القرآن، 5 / 280.
- 134 - انظر: الأنصاري: جمال الدين بن هشام / مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ص 294.
- 135 - آل عمران: 104
- 136 - الحنبلي: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني/غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، 1/175.
- 137 - ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم/ مجموع الفتاوى، 41/7.
- 138 - طه: 44
- 139 - العنكبوت: 46
- 140 - النسائي: أحمد بن شعيب/ سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، كتاب الإيمان
وشرائعه، باب تفاضل أهل الإيمان، 8 / 486. قال الألباني: "صحيح"، صحيح وضعيف سنن
النسائي/ محمد ناصر الدين الألباني 11 / 81، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات
الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية،
141 - مسلم، 1 / 2210، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت،
حديث رقم: 7884
- 142 - انظر: المباركفوري، 6 / 328.

بَصَائِرِ عَقَدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

143 - السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر / الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير 1/ 238، والألباني/ صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص 198، حديث رقم: 1980، قال: صحيح.

144 - السَّجِسْتَانِي: أبو داود سليمان بن الأشعث/ سنن أبي داود بحاشيته عون المعبود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، 4/ 214، حديث رقم: 4341، قال الألباني: حسن
145 - النساء: 140

146 - القرطبي، 418/5 .

147 - يضرب مثلاً في الخلتين من الإساءة تجتمعان على الرجل، وأصله أن جساس بن مرة لما ركب ليلحق كليياً أُرْدَف خلفه عمرو بن الحارث بن ذهل بن شيبان فلما طعنه وبه رمق قال له: أَعْتَنِي يَا جَسَّاسُ مِنْكَ بِشْرَبَةٍ تَعُودُ بِهَا فَضْلًا عَلَيَّ وَأَنْعَمَ فَقَالَ لَهُ جَسَّاسُ: إِنَّكَ تَبَاعَدْتَ عَن مَوْضِعِ سَقْيَاكَ، ثُمَّ نَزَلَ عَمْرُو فَحَسِبَ أَنَّهُ يَسْقِيهِ فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّ نَزْلَهُ لِلأَجْهَازِ عَلَيْهِ قَالَ: الْمَسْتَجِيرُ بِعَمْرُو عِنْدَ كَرْبَتِهِ كَالْمَسْتَجِيرِ مِنَ الرَّمْضَاءِ بِالنَّارِ

انظر: - أنيس، إبراهيم وآخرون/ المعجم الوسيط 1/ 373،

- الزمخشري، جار الله محمود بن عمر/ المستقصى في أمثال العرب 2/ 19
148 - التوبة: 49.

149 - ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني/ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، 42/1
150 - النور: من الآية 63 .

151 - النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف/ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 24/2.
152 - الحج: من الآية 40.

153 - الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر/ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد 524/7، حديث رقم 12128، وروى الترمذي طرفاً منه: 483/4 حديث رقم: 2191 وقال: حديث حسن صحيح.

154 - الأحزاب: من الآية 4

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم/ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: محمد جميل غازي، مكتبة المدني .

2. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم/ الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد ومصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، 1408هـ - 1987م.
3. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم/ شرح العقيدة الأصفهانية، تحقيق: إبراهيم سعدي، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، 1415هـ.
4. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم/ مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، الطبعة الثالثة، دار الوفاء، 1426 هـ / 2005م.
5. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر/ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت.
6. ابن كثير، إسماعيل بن عمر أبو الفداء/ تفسير القرآن العظيم.
7. ابن منظور، محمد/ لسان العرب، مادة حدد 3 / 140 دار صادر - بيروت.
8. ابني قدامة، موفق الدين، وشمس الدين/ المغني والشرح الكبير، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت. 1404هـ - 1984م.
9. الأصفهاني، الراغب/ مفردات ألفاظ القرآن.
10. الألباني، محمد ناصر الدين/ السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف - الرياض.
11. الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، الطبعة الأولى، دار الصديق، 1421هـ.
12. الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي.
13. الألباني، صحيح وضعيف سنن النسائي/ مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
14. الأنصاري، جمال الدين بن هشام / مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر-بيروت 1979م.
15. أنيس، إبراهيم وآخرون/ المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية دار الدعوة .
16. البخاري، محمد بن إسماعيل/ الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى دار طوق النجاة، 1422هـ.
17. البخاري، محمد بن إسماعيل/ صحيح البخاري، كتاب الرقائق، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة- 1422هـ ،
18. البدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن/ فقه الأديعة والأذكار، الطبعة الثانية - الكويت، 1423هـ/2003م

بَصَائِرُ عَقْدِيَّةٍ فِي حَدِيثِ "مَثَلُ الْمُدَّهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ"

19. البغدادي، أبو بكر الخطيب/ موضح أوهام الجمع والتفريق، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلنجي. الطبعة الأولى، دار المعرفة- بيروت 1407هـ.
20. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين/ شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، الطبعة الأولى دار الكتب العلمية - بيروت، 1410هـ.
21. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين/ معرفة السنن والآثار، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلنجي، دار الوفاء - مصر، 1412هـ.
22. التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، تحقيق : تحقيق محمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة : الثالثة - 1405هـ - 1985م
23. الترمذي، محمد بن عيسى/ سنن الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الطبعة الثانية دار الفكر - بيروت، 1403هـ - 1982م
24. الجرجاني، علي بن محمد/ التعريفات، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الأولى، 1405هـ.
25. الجزري، ابن الأثير/ الكامل في التاريخ، دار صادر - بيروت، ط: 1386هـ - 1966م
26. الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد/ النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت ، 1399هـ - 1979م
27. الجصاص، أحمد بن علي الرازي/ أحكام القرآن، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، 1405هـ.
28. حسين، محمد الخضر، شيخ الأزهر/ الدعوة إلى الإصلاح، منتديات نوافذ المحبة والإخاء. <http://www.nawafith.net/forum/showthread.php?t=19324>
29. الحسيني، محمد الملقّب بمرتضى الزبيدي/ تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية.
30. الحنبلي، عبد المؤمن بن عبد الحق/ تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاهد الفصول، الطبعة الثانية.
31. الحنبلي، محمد بن أحمد بن سالم السفاريني/ غداء الألباب شرح منظومة الآداب، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، الطبعة: الثانية، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - 1423 هـ - 2002 م
32. الخطيب، أحمد وآخرون/ دليل البحث والتقويم التربوي دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1392هـ

33. الخفاجي، الشهاب/ ريحانة الألبا و زهرة الحياة الدنيا، موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> الراجحي، عبد العزيز/ القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
34. الدرامي، أبو سعيد عثمان بن سعيد/ سنن الدرامي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، الطبعة الأولى، دار المغني، دار ابن حزم- الرياض، بيروت، 2000م
35. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر/ مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر مكتبة لبنان - بيروت، 1415هـ - 1995م.
36. الرفاعي، مصطفى صادق/ وحي القلم، 3/ 7، المكتبة العصرية، 2002م
37. الزحيلي، وهبة/ الفقه الإسلامي وأدلته، الطبعة الثانية، دار الفكر - بيروت 1405هـ - 1985م.
38. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، 1973
39. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الدواء والدواء)، دار الكتب العلمية - بيروت
40. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، دار الكتب العلمية - بيروت، 1395 هـ - 1975م.
41. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، تحقيق: زكريا علي يوسف دار الكتب العلمية - بيروت
42. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، 1393 - 1973.
43. الزرعي، محمد بن أبي بكر أيوب/ مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب .
44. الزركشي، بدر الدين محمد / البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: د. محمد تامر، طبعة 1421هـ - 2000م، دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت.
45. الزمخشري، جار الله محمود بن عمر/ المستقصى في أمثال العرب، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت 1987م
46. السبكي، تاج الدين/ طبقات الشافعية الكبرى، ط2- دار المعرفة - بيروت.

بصائر عقديّة في حديث "مثل المدهن في حدود الله"

47. السَّجِسْتَانِي، أبو داود سليمان بن الأشعث/ سنن أبي داود بحاشيته عون المعبود، دار الكتاب العربي.
48. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1420هـ - 2000م.
49. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر/ الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، تحقيق: يوسف النبهاني، الطبعة الأولى، دار الفكر - بيروت / لبنان - 1423هـ - 2003م.
50. السيوطي، عبد الرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل/ الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .
51. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك/ الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ - 2000م
52. الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم / المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، 1404 هـ - 1983م.
53. الطبراني، سليمان بن أحمد/ المعجم الكبير، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
54. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر الإمام الحافظ/ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت
55. العيني: بدر الدين محمود/ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
56. الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد/ إحياء علوم الدين، دار المعرفة - بيروت .
57. الفخر الرازي، محمد بن عمر بن الحسين/ التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي.
58. الفيومي، أحمد/ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية - بيروت.
59. القرافي: أحمد بن إدريس الصنهاجي / كتاب الفروق، أنوار البروق في أنواع الفروق، تحقيق: أ.د. محمد أحمد سراج، أ.د. علي جمعة محمد، الطبعة الأولى، دار السلام - القاهرة، 1421هـ - 2001م.
60. القرطبي، محمد الأنصاري/ الجامع لأحكام القرآن.
61. القزويني، محمد بن يزيد أبو عبدالله/ سنن ابن ماجه تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت.

62. قطب سيد، **في ظلال القرآن**، دار الشروق- بيروت، القاهرة، الطبعة الشرعيّة العاشرة 1402هـ - 1982.
63. قلعة جي، محمد رواس و قنبيبي، حامد صادق/ **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس.
64. المباركفوري، محمد عبد الرحمن/ **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى**، دار الكتب العلمية- بيروت مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، طبعة دار الفكر- بيروت، 1403هـ - 1983.
65. المناوى، عبد الرؤوف/ **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المكتبة التجارية الكبرى- مصر الطبعة الأولى 1356هـ.
66. المناوى، محمد عبد الرؤوف/ **التوقيف على مهمات التعاريف**، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر- بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، 1410هـ.
67. النسائى، أحمد بن شعيب/ **سنن النسائى بشرح السيوطى وحاشية السندى**، الطبعة الخامسة دار المعرفة- بيروت، 1420هـ.
68. النووى، أبو زكريا يحيى بن شرف/ **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، الطبعة الثانية.
69. النووى، يحيى بن شرف/ **صحيح مسلم بشرح النووى**، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الثانية،
70. النيسابورى، محمد بن عبدالله الحاكم/ **المستدرک على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ - 1990م.
71. الهيثمى، نور الدين علي بن أبي بكر/ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، دار الفكر، بيروت - 1412هـ.